

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٢٥

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن إنشاء هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٨ لسنة ٢٠١٨ الصادر بإنشاء مدينة العلوم الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى كتاب هيئة عمليات القوات المسلحة رقم (٤٩٦/٤/د) بتاريخ ٢٠١٨/٣/٤

موافقة عسكرية رقم ٤٩٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن الموافقة العسكرية الصادرة لمدينة العلوم الجديدة وفقاً للضوابط الواردة بالموافقة :

وعلى أمر الإسناد الصادر لمكتب جماعة المهندسين الاستشاريين (ECG) برقم (٦٣٧) بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٩ بشأن الإسناد بالاتفاق المباشر لأعمال التصميم وإعداد مستندات الطرح (لوحات تنفيذية - مقاييس أعمال - اشتراطات ومواصفات ... إلخ) والإشراف الدائم على أعمال تنفيذ المدينة التراثية (OLD CITY) بالكامل بمدينة العلوم الجديدة :

وعلى العقد المؤرخ ٢٠١٨/١٤/٢ المبرم بين الهيئة ومكتب جماعة المهندسين الاستشاريين (ECG) بشأن أعمال التصميم وإعداد مستندات الطرح (لوحات تنفيذية - مقاييس أعمال - اشتراطات ومواصفات ... إلخ) والإشراف الدائم على أعمال تنفيذ المدينة التراثية (OLD CITY) بالكامل بمدينة العلوم الجديدة بالاتفاق بالأمر المباشر :

وعلى كتاب مكتب جماعة المهندسين الاستشاريين (ECG) الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٠٣) بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٩ والمرفق به المخطط النهائي للأرض المشروع :  
وبعد موافقتنا :

قرر :

**(المادة الأولى)**

يعتمد مشروع التصميم العلمنى لقطعة الأرض الكائنة جنوب الطريق الساحلى بمدينة العلمين الجديدة بمساحة ١٠٩١.١٦،٤٩ متر مربع ، بما يعادل ٢٥٩،٧٧ فدان لإقامة مشروع المدينة التراثية (OLD CITY) وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والتى تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار ومتتمة لأحكامه .

**(المادة الثانية)**

يحق لجهاز المجتمعات العمرانية الجديدة التعديل فى المخطط المرفق بهذا القرار بالحذف أو بالإضافة بما يحقق النواحي التنموية والاقتصادية التى تترافق مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

**(المادة الثالثة)**

يكون مكتب جماعة المهندسين الاستشاريين (ECG) ملتزماً التزاماً كاملاً بضمان صحة الأعمال المقدمة منه والمسندة إليه والتى قام بها أو براجعتها ويكون مسؤولاً عن تلك الأعمال مسئولية كاملة ، ويلتزم المكتب بالتنسيق مع كافة الجهات ذات الصلة ، وكذا ضمان دخول كافة الأعمال محل هذا القرار حيز التنفيذ ، كما يلتزم المكتب بتطابقة كافة الأعمال محل هذا القرار لصحيح الأكواдов والمواصفات الفنية ويكون مسؤولاً عن ذلك .

**(المادة الرابعة)**

يتم استخراج تراخيص البناء طبقاً لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
 ولائحته التنفيذية .

**(المادة الخامسة)**

يلتزم المكتب بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات  
 والتعاقد الخاص بالأعمال الواردة بهذا القرار .

**(المادة السادسة)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

**(المادة السابعة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى







